عسر وسيرد بها الخبير والحاذق الناقد بعدهما الترجيح بين
كلاميهما بميزان العدل والعمل بما يقتضيه الإنصاف ويعود
الحال إلى النظر والتفتيش الذي يحاول المصنف سد بابه والله
تعالى أعلم. الأمر الرابع كلامه يقتضي الحكم بصحة ما نقل
عن الأئمة المتقدمين فيما حكموا بصحته في كتبهم المعتمدة المشهورة
والطريق التي وصل إلينا بها كلامهم على الحديث بالصحة وغيرها
هي الطريق التي وصلت إلينا بها أحاديثهم فإن أفاد الإسناد
صحة المقالة عنهم فليفد الصحة بأنهم حدثوا بذلك الحديث ويبقى
النظر إنما هو في الرجال الذين فوقهم وأكثرهم رجال الصحيح
كما سنقرره. الأمر الخامس مما يستدل به على تعذر التصحيح
في هذه الأعصار المتأخرة بما ذكره من كون الأسانيد ما منها إلا وفيه
من لم يبلغ درجة الضبط والحفظ والإتقان ليس بدليل ينهض
لصحة ما ادعاه من التعذر لأن الكتاب المشهور الغني بشهرته
عن اعتبار الإسناد منا إلى مصنفه كسنن النسائي مثلاً لا
يحتاج في صحة نسبته إلى النسائي إلى اعتبار حال رجال الإ
سناد منا إلى مصنفه فإذا روى حديثاً ولم يعلله وجمع إسناده
شروط الصحة ولم يطلع المحدث المطلع فيه على علة ما المانع
من الحكم بصحته ولو لم ينص على صحته أحد من المتقدمين
ولا سيما وأكثر ما يوجد من هذا القبيل ما رواته رواة الصحيح
هذا لا ينازع فيه من له ذوق في هذا الفن وكأن المصنف
إنما اختار ما اختاره من ذلك بطريق نظري وهو أن
المستدرك للحاكم كتاب كبير جداً يصفو له منه صحيح كثير
زائد على ما في الصحيحين الزائد على الصحيحين واسع

الحفظ

١٣

كثرة اطلاع الحاكم

الحفظ كثير الاطلاع غزير الرواية فيبعد كل البعد أن يوجد
حديث بشرط الصحة لم يخرجه في مستدركه وهذا في الظاهر
مقبول إلا أنه لا يحسن التعبير عنه بالتعذر ثم بالاستدلال
على صحة دعوى التعذر بدخول الخلل في رجال الإسناد فقد بينا
أن الخلل إذا سلم إنما هو فيما بيننا وبين المصنفين أما من المصنفين
وصاعداً فلا والله الموفق. وأما ما استدل به شيخنا على صحة
ما ذهب إليه الشيخ محيي الدين من جواز الحكم بالتصحيح لمن تمكن
وقويت معرفته بأن من عاصر ابن الصلاح قد خالفه فيما ذهب
إليه وحكم بالصحة لأحاديث لم يوجد لأحد من المتقدمين
الحكم بتصحيحها فليس بدليل ينهض على رد ما اختار ابن الصلاح
لأنه مجتهد وهم مجتهدون فكيف ينقض الاجتهاد بالاجتهاد
وما أوردناه من نقض دعواه أوضح فيما يظهر والله أعلم. قوله ع
صحح المنذري حديثاً في غفران ما تقدم وتأخر والدمياطي حديثاً
في ماء زمزم لما شرب له فيه نظر وذلك أن المنذري أورد في
الجزء المذكور عدة أحاديث بين ضعفها وأورد في أثنائه
حديثاً من طريق يحيى بن نصر عن ابن وهب عن مالك ويونس عن
الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه
وقال يحيى بن نصر ثقة وابن وهب ومن فوقه محتج بهم
في الصحيحين. **قلت** ولا يلزم من كون رجال الإسناد
من رجال الصحيح أن يكون الحديث الوارد به صحيحاً لاحتمال
أن يكون فيه شذوذ أو علة وقد وجد هذا الاحتمال
هنا فإن راويه شاذة وقد بينت ذلك بطرقه والكلام
عليه في جزء مفرد ولخصته في كتاب بيان المدرج وأما الدمياطي

طي